



www.  
www.  
www.  
www.  
**Ghaemiyeh**.com  
.org  
.net  
.ir

الكتاب الالهي العظيم

كتاب الله العظيم  
للمسلمين والمؤمنين  
كتاب الله العظيم  
١٢٥ - ١٣٦

كتاب الله العظيم  
كتاب الله العظيم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

# الرسائل الأحمدية - الحج

كاتب:

احمد بن صالح آل طعان

نشرت في الطباعة:

دار المصطفى (ص) لاحياء التراث

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

## الفهرس

٥	الفهرس
٦	الرسائل الأحمدية - الحج
٦	اشارة
٦	الرسالة الخامسة عشرة استبصار المخالف بعد الحج
٦	الرسالة السادسة عشرة مسألة فى من اعتمر و زال عقله قبل أن يحرم للحج
٨	الرسالة السابعة عشرة حكم من مات بعد عمرة التمّنّع و قبل أن يحرم للحج
٩	تعريف المركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

## الرسائل الأحمدية - الحج

### اشارة

سرشناسه: آل طعان احمدبن صالح ١٣١٥ - ١٢٥١ق شارح عنوان و نام پدیدآور: الرسائل الاحمدية مجموعه مولفات احمدبن صالح آل طعان البحرياني القطيفي تحقيق و نشر دار المصطفى ص لاحيا آالتراش مشخصات نشر: قم دار المصطفى ص لاحيا آالتراش ١٤١٩ق = ١٣٧٧. مشخصات ظاهري: ٣ ج جدول نمونه فروست: (دار المصطفى لاحيا آلتراش ١٢، ١٣، ١٤) یادداشت: عربی یادداشت: کتاب حاضر شرحی است بر ٣٢ رساله از نویسنده مختلف یادداشت: کتابنامه موضوع: فقه جعفری -- قرن ١٤ موضوع: اسلام -- مسائل متفرقه شناسه افروده: دار المصطفى ص لاحيا آلتراش رده بندی کنگره: BP183/5 آBP183/5 رده بندی دیوی: ٢٩٧/٣٤٢ شماره کتابشناسی ملی: م ٦٣٧٣-٧٨

### الرسالة الخامسة عشرة استبصار المخالف بعد الحج

مسألة: (لو حجّ المخالف ثم استبصر، هل يحرم عليه النكاح لإخلاله بطوفاف النساء، أم لا؟) الجواب و منه سبحانه استمداد الصواب:-  
 لم أقف على مخالفٍ في أنَّ المخالفَ متى أوقع الحجَّ صحيحاً بمقتضى مذهبه، ثم استبصر، سقط عنه القضاء وإن أخلَّ بواجبٍ أو ركنٍ عندنا. و صرَّح بعضُ محدثي المتأخرين بأنَّه كالمتفق عليه، تفضَّلَ ما منه سبحانه؛ و لأنَّه كالإسلام الذي يجب ما قبله، خرج ما خرج، وللأخبار المعتبرة الناصحة على سقوط ما عدا الزكاة؛ لأنَّه وضعها في غير موضعها. ففي صحيح الفضلاء، عن الباقر و الصادق عليهما السلام أنهما قالا في الرجل يكونُ في بعض الأهواء؛ الحرورية و المرجئة و العثمانية و القدرية، ثم يتوبُ، فيعرف هذا الأمر، و يحسن رأيه، أيعيد كلَّ صلاة صلاتها أو صوم أو زكاءً أو حجَّ، أو ليس عليه إعادة شيءٍ من ذلك؟ قال ليس عليه إعادة شيءٍ من ذلك، غير الزكاء، فلا بدَّ أن يؤديها «١» .. إلى آخره. الرسائل الأحمدية، ص: ٣٠٨ و في صحيح بريد العجل: سألتُ أبي عبد الله عليه السلام عن رجل حجٍّ ولا يعرف هذا الأمر، ثمَّ من الله عليه بمعرفته و الدينونة به، أ عليه حجَّة الإسلام، أو قد قضى فريضته؟ فقال قد قضى فريضته، و لو حجَّ كان أحبَّ إلى «١». و في خبره الآخر و أمَّا الصيَّلاةُ و الحجَّ و الصيام، فليس عليه قضاء «٢». و مثلها غيرها من الأخبار الواردة في هذا المضمون «٣»، المعتضدة بفتاوي علمائنا الأئمَّة. و إنْ ظهر من (الوسائل) التقييد بعدم الإخلال بركن «٤». و لم أقف على موافقٍ له، و لا شاهد سوى ما تخيله من الجمع بين الأخبار الذي لا يخفى ما فيه؛ لعدم الشاهد له [و] ما فيه من الإشكال. نعم، ورد في بعضها استحباب إعادة الحجَّ؛ تحصيلاً للكمال، و عليه يُحمل ما في موثق أبي بصير، عن الصادق عليه السلام و كذلك الناصب إذا عرف فعليه الحجَّ و إنْ كان قد حجَّ «٥». و ما في مکاتبة إبراهيم بن محمد الهمданى لأبى جعفر الثانى: إنَّ حججت و أنا مخالف و كنت صرورة، فدخلت متمتعاً بالعمره إلى الحجَّ؟ فكتب إليه أعد حجَّك «٦». و حملهما في (الوسائل) أيضاً مع الحمل على الاستحباب على ما إذا ترك ركناً من الأركان و هو من الضعف بمكان. و كيف كان .. فلم أقف على عامل بظاهرهما جزماً من الأعيان، مع معارضتهما بالأخبار المعتبرة، المشتملة على الصيحاج الصيراج، فلا مناص عن الاطراح. الرسائل الأحمدية، ص: ٣٠٩ و بالجملة، فكلُّ من حكم بسقوطِ الجمع عنه و إنْ لم يحكم بصحته حال الخلاف حكم بحلِّ النكاح له بعد الاستبصار بلا إشكال، و الله العالم بحقائق الأحوال. حررَه الأقلُّ العجماني أحمدُ بن صالح البحرياني، في ٢١ شهر صفر المظفر، للسنة ١٣١٣، الثالثة عشرة بعد الثلاثمائة و الألف من الهجرة.

### الرسالة السادسة عشرة مسألة في من اعتمر و زال عقله قبل أن يحرم للحج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين و صلى الله على محمد و آله الطاهرين. قال السائل الفاضل لا زال تاجاً للأفضل:- (ما تقولون في رجل قضى أعمال عمرة التمتع، وبعد ذلك زال عقله بسبب حمّى أصابته، ولا يُرجى برؤه بحيث يحرم للحج و يدرك الوقوفين؟ فما تكليف من معه من إخوانه؟ وما تكليفه بنفسه إن برع بعد أيام الحج و هو في مكان؟ أجيوا وفقكم الله لمرضيه، والسلام). أقول- بعد إنهاء وافر السلام، طالباً من ذي الجلال والإكرام بلوغ المراد والمرام، إنه ولئ الإنعام:- قد أجمع «١» علماؤنا الأعلام، وأيدته أخبار أثمننا عليهم السلام «٢»، على عدم توجّه الخطاب [بشيء «٣»] من الأحكام إلى المجنون من الأنام؛ لرفع القلم عنه من ربّه العلام، سواء كان أصلياً أو عارضياً بحدوث بعض الآلام. فالسؤال عنه في هذه الحال: غير مكلف ولا مخاطب بالحج بحال من الأحوال. وأماماً من معه من إخوانه المؤمنين، وأعوانه المخلصين، فليسوا بالحج به أو الاستیجار عنه مكلفين. نعم، إن كان له ولئ من الأدینين الأقربين، أحـرم عنه ندبـاً، بمعنى جعله محـراً فاعـلاً به فعل المحـرمين، فـيأـمره بالـتـليـة إن كان لها من الرسائل الأحمدية، ص: ٣١٤ المحسنين، وإـلـاـ لـبـيـ عنـهـ بـعـدـ أـنـ يـلبـسـهـ الثـوـبـينـ،ـ ثـمـ يـحـضـرـهـ الـموـقـفـيـنـ،ـ وـ يـكـمـلـ بـهـ أـفـعـالـ الـحـجـ عـلـىـ التـامـ،ـ وـ يـجـبـهـ تـرـكـ العـبـادـةـ مـنـ الـوـجـوبـ وـ الـنـدـبـ،ـ إـنـ اـسـتـمـرـ بـهـ ذـلـكـ إـلـىـ تـامـ أـفـعـالـ الـحـجـ،ـ فـأـجـرـهـ لـوـلـيـهـ كـمـ أـتـىـ بـهـ النـصـ عـنـ الـحـجـجـ،ـ وـ لـاـ يـلـزـمـ تـرـكـ العـبـادـةـ مـنـ الـوـجـوبـ وـ الـنـدـبـ،ـ حـيـثـ إـنـ الـعـمـرـةـ جـزـءـ مـنـ الـحـجـ وـ دـخـولـهـ فـيـ [ـالـحـدـيـثـ «١ـ】ـ الـمـشـهـورـ،ـ وـ قـدـ نـوـيـ فـيـهـ الـوـجـوبـ لـجـواـزـ اـخـلـافـ الـأـحـكـامـ بـاـخـلـافـ الـجـهـاتـ وـ الـحـيـثـيـاتـ،ـ كـصـلـاـةـ مـنـ بـلـغـ فـيـ أـثـنـاءـ الـصـلـاـةـ؛ـ إـنـ أـوـلـهـاـ عـلـىـ الـاسـتـحـبـابـ وـ آخـرـهـاـ عـلـىـ الـإـيـجابـ،ـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـحـكـامـ التـيـ لـاـ تـخـفـيـ عـلـىـ ذـيـ التـسـبـعـ التـامـ.ـ وـ إـنـ أـفـاقـ بـعـدـ الـإـحـرـامـ بـهـ قـبـلـ الـمـوـقـفـيـنـ أوـ أـحـدـهـماـ،ـ صـحـ حـجـهـ وـ أـجـزـأـ عـنـ حـجـ الـإـسـلـامـ عـلـىـ الـمـشـهـورـ وـ الـمـذـهـبـ الـمـنـصـورـ،ـ بـلـ اـذـعـيـ عـلـيـهـ عـلـامـةـ (ـالـتـذـكـرـةـ)ـ «٢ـ】ـ الـإـجـمـاعـ وـ نـفـيـ فـيـهـ النـزـاعـ،ـ إـنـ تـمـ فـهـوـ الـمـسـتـنـدـ الـحـقـيقـ بـالـتـحـقـيقـ،ـ وـ إـلـاـ فـلـاـ دـلـيلـ عـلـيـهـ مـنـ النـصـوـصـ بـالـخـصـوـصـ سـوـىـ الـأـخـبـارـ «٣ـ】ـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـعـبـدـ إـلـاحـقاـ لـهـ بـهـ مـنـ بـابـ اـتـحـادـ الـطـرـيـقـ.ـ وـ اـسـتـدـلـ عـلـيـهـ الـعـلـامـ «٤ـ】ـ رـفـعـ اللـهـ مـقـامـهـ بـأـنـ زـمـانـ يـصـحـ إـنـشـاءـ الـحـجـ فـيـ الـجـمـلـةـ،ـ فـيـكـونـ مـجـزاـ وـ عـنـ اـسـتـئـنـافـ الـحـجـ كـافـيـاـ،ـ فـلـاـ بـدـ مـنـ تـجـدـيـدـ نـيـةـ الـوـجـوبـ لـبـاـقـيـ الـأـفـعـالـ كـمـاـ فـيـ صـومـ يـوـمـ الشـكـ بـتـيـةـ شـعـبـانـ بـعـدـ ظـهـورـ كـوـنـهـ مـنـ شـهـرـ رـمـضـانـ.ـ وـ تـرـدـ الـمـحـقـقـ «٥ـ】ـ فـيـ الـإـجـزـاءـ،ـ وـ لـعـلـهـ لـعـدـمـ خـصـوـصـ الـمـسـتـنـدـ أـوـ عـدـمـ اـخـتـيـارـ إـجـزـاءـ النـدـبـ عـنـ الـفـرـضـ عـلـىـ القـوـلـ الغـيرـ الـمـعـتـمـدـ؛ـ إـنـ كـانـ الـأـوـلـ فـلـاـ بـأـسـ بـهـ وـ لـاـ إـشـكـالـ،ـ وـ إـنـ كـانـ الـثـانـىـ فـلـلـنـظـرـ فـيـ مـجـالـ.ـ أـمـاـ لـوـ لـمـ يـفـقـ إـلـاـ بـعـدـ الـمـوـقـفـيـنـ،ـ تـطـوـعـ بـيـاـقـىـ الـأـفـعـالـ وـ وـجـبـ عـلـيـهـ بـعـدـ ذـلـكـ الـحـجـ بـلـ مـيـنـ.ـ هـذـاـ عـلـىـ فـرـضـ إـحـرـامـ الـوـلـيـ بـهـ،ـ إـنـ لـمـ يـكـنـ كـذـلـكـ لـعـدـمـ وـجـودـ هـنـالـكـ؛ـ إـنـ أـفـاقـ فـيـ وـقـتـ يـتـمـكـنـ فـيـهـ مـنـ إـدـرـاكـ الـحـجـ بـالـشـرـوـعـ فـيـهـ،ـ وـ جـبـ التـلـبـسـ بـهـ وـ تـلـافـيـهـ،ـ وـ إـلـاـ الرـسـائـلـ الـأـحـمـدـيـةـ،ـ صـ:ـ ٣١٥ـ تـطـوـعـ بـيـاـقـىـ الـأـفـعـالـ وـ حـجـ بـعـدـ ذـلـكـ بـلـ إـشـكـالـ،ـ وـ صـارـتـ عـمـرـتـهـ الـمـتـمـتـعـ بـهـ مـفـرـدةـ؛ـ لـكـونـهـ عـنـ الـحـجـ مـجـرـدـةـ.ـ لـكـنـ هـلـ تـحـتـاجـ حـيـنـتـ إـلـىـ طـوـافـ النـسـاءـ أـمـ لـ؟ـ وـ جـهـانـ بـلـ قـوـلـانـ لـعـلـمـائـاـ الـأـعـيـانـ:ـ فـلـلـأـقـلـ صـيـرـورـتـهـ مـفـرـدةـ وـ هـوـ مـنـ أـفـعـالـهـ الـمـحـدـدـةـ.ـ وـ لـلـثـانـىـ حـصـولـ التـحلـلـ بـالتـقـصـيرـ،ـ فـلـاـ تـحـتـاجـ إـلـيـهـ وـ لـاـ يـبـئـكـ مـثـلـ خـيـرـ.ـ وـ الـأـوـلـ أـوـلـىـ وـ أـحـوـطـ،ـ وـ الـثـانـىـ أـظـهـرـ وـ أـضـبـطـ؛ـ لـأـنـ صـيـرـورـتـهـ مـفـرـدةـ مـجـازـيـ باـعـتـارـ [ـأـنـ «١ـ】ـ تـجـرـدـهاـ عـنـ الـحـجـ حـقـيقـيـ.ـ ثـمـ الـوـلـيـ:ـ مـنـ لـهـ وـلـاـيـةـ الـمـالـ كـالـأـبـ وـ الـجـدـ وـ الـوـصـيـ وـ الـحـاـكـمـ الـشـرـعـيـ،ـ وـ الـأـوـلـىـ بـالـمـيرـاثـ،ـ أـوـ الـأـشـدـ عـلـاقـةـ؟ـ أـقـوـالـ،ـ أـقـوـاـهـ الـأـوـلـ الـذـيـ عـلـيـهـ الـمـعـوـلـ؛ـ لـأـنـ لـهـمـ وـلـاـيـةـ الـمـالـ فـلـهـمـ وـلـاـيـةـ الـإـذـنـ فـيـ الـحـجـ،ـ مـضـافـاـ إـلـىـ دـلـالـةـ إـطـلـاقـ النـصـوـصـ عـلـيـهـ.ـ وـ لـاـ يـصـحـ أـنـ يـقـالـ:ـ إـنـ مـنـ هـذـاـ شـأنـهـ كـالـمـحـصـورـ؛ـ لـعـدـمـ صـدـقـ الـاسـمـ عـلـيـهـ شـرـعاـ،ـ إـذـ الـمـحـصـورـ مـنـ عـاقـهـ الـمـرـضـ بـعـدـ الـإـحـرـامـ مـعـ كـوـنـ عـقـلـهـ فـيـ حـيـزـ التـامـ عـنـ دـخـولـهـ مـكـةـ لـإـكـمالـ أـفـعـالـ الـعـمـرـةـ وـ الـإـتـامـ،ـ أـوـ عـنـ الـوـقـوفـيـنـ بـعـدـ الـإـحـرـامـ بـالـحـجـ،ـ كـمـاـ عـنـ الـمـصـطـفـيـنـ الـحـجـجـ،ـ وـ الـمـسـؤـلـ عـنـهـ لـيـسـ مـنـ هـذـاـقـبـلـ كـمـاـ لـاـ يـخـفـيـ عـلـىـ النـيـةـ النـبـيلـ.ـ وـ أـمـاـ تـكـلـيفـهـ بـنـفـسـهـ لـوـ بـرـعـ بـعـدـ أـيـامـ الـحـجـ،ـ فـهـوـ بـالـخـيـارـ بـيـنـ الـإـقـامـةـ بـمـكـةـ إـلـىـ أـيـامـ الـحـجـ،ـ أـوـ الـخـروـجـ إـلـىـ بـلـدـهـ أـوـ غـيرـهـاـ ثـمـ الرـجـوعـ لـلـإـتـيـانـ بـالـحـجـ.ـ هـذـاـ مـعـ اـسـتـقـرـارـ الـحـجـ فـيـ ذـمـتـهـ قـبـلـ هـذـاـعـامـ وـ حـصـولـ التـفـريـطـ وـ التـسـوـيفـ فـيـ تـلـكـ الـأـعـوـامـ.ـ أـمـاـ لـوـ كـانـ هـذـاـعـارـضـ فـيـ عـامـ الـاستـطـاعـةـ قـبـلـ الـإـسـتـقـرـارـ،ـ رـوـعـيـ فـيـ الـوـجـوبـ الـاسـتـطـاعـةـ الـشـرـعـيـةـ الـلـاحـقـةـ وـ لـاـ عـبـرـةـ بـتـلـكـ الـسـابـقـةـ.ـ هـذـاـ مـاـ يـسـتـفـادـ مـنـ ظـواـهـرـ الـأـخـبـارـ وـ فـتاـوىـ الـعـلـمـاءـ الـأـخـيـارـ،ـ بـحـسـبـ مـاـ اـقـضـاهـ الـفـكـرـ الـعـلـيلـ وـ الـنـظـرـ الـكـلـيلـ،ـ فـإـنـ حـصـلـ الـاـتـقـاقـ فـمـرـحاـ بـالـوـفـاقـ وـ كـانـ مـنـ تـوـفـيقـ الـخـلـاقـ،ـ الرـسـائـلـ الـأـحـمـدـيـةـ،ـ صـ:ـ ٣١٦ـ وـ إـلـاـ فـالـمـرـجـوـ مـنـكـمـ الـإـفـادـةـ فـيـ ذـلـكـ سـلـكـ اللـهـ بـكـمـ أـحـسـنـ الـمـسـالـكـ.ـ حـرـرـهـ فـقـيرـ رـبـهـ الـمـنـانـ أـحـمـدـ بـنـ

صالح بن طعّان باليوم السابع من شهر ذى الحجّة الحرام للسنة (١٢٧٦) من هجرة علّة الأكون، وأشرف نوع الإنسان صلّى الله عليه وآلـه الأعيان في مكّة المشرفة يوم ورود السؤال. و الحمد لله على كلـ حال. و نسخها من خطـه الفقير لربـه المتعال محمدـ بن عبد الله الماحوزي بجزيرة أوال بعصر الثلاثاء السادس شهر رجب المفضل من ذى الجلال من السنة (١٢٨٨) من هجرة النبيـ المفضل صلـى الله عليه و آلهـ الأبدالـ. و الحمد لله ربـ العالمين.

### الرسالة السابعة عشرة حكم من مات بعد عمرة التمتع و قبل أن يحرم للحج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله مجـيب السائلـين، و الصلاة و السلام على محمدـ و آلـه الطـاهـرين. قال صـاحـب السـؤـال سـلـمه اللهـ المـتعـالـ: ما فـهـمـتـ من أـقوـالـ العـلـمـاءـ رـضـوانـ اللهـ عـلـيهـمـ فـىـ رـجـلـ مـاتـ فـىـ مـكـةـ بـعـدـ الفـرـاغـ مـنـ أـعـمـالـ عمرـةـ التـمـتعـ وـ قـبـلـ أـنـ يـحـرـمـ للـحجـ، فـهـلـ يـسـقـطـ عـنـهـ الحـجـ أـمـ تـلـزـمـ الـاستـنـابـةـ عـنـهـ أـمـ لـ؟ـ؟ـ الجـوابـ، وـ مـنـ اللهـ سـبـحـانـهـ اـسـتـفـاضـةـ سـلـسـلـ الصـوـابـ: أـنـ الـمـفـهـومـ مـنـ كـلـامـ عـلـمـاـتـاـنـاـ الـأـعـلـامـ وـ بـهـ نـطـقـتـ أـخـبـارـ أـئـمـمـاـنـاـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ، أـنـ الـحـاجـ مـتـىـ أـحـرـمـ وـ دـخـلـ الـحـرـمـ ثـمـ مـاتـ بـعـدـ ذـلـكـ، سـقـطـ عـنـهـ الحـجـ إـنـ كـانـ مـسـطـيـعـاـ، وـ بـرـئـتـ ذـمـتـهـ وـ ذـمـةـ الـمـنـوبـ عـنـهـ إـنـ كـانـ نـائـبـاـ، بـلـ خـلـافـ يـعـرـفـ فـيـهـ مـنـهـمـ، بـلـ نـقـلـ عـلـيـهـ صـرـيـعـ الإـجـمـاعـ «١». وـ صـرـحـ فـيـهـ بـأـنـفـاءـ النـزـاعـ، مـنـ غـيـرـ فـرـقـ بـيـنـ كـوـنـ التـلـبـيـسـ يـاـ حـرـامـ الـحـجـ أـوـ الـعـمـرـةـ، وـ لـاـ بـيـنـ كـوـنـ الـمـوـتـ فـىـ الـحـلـ أـوـ الـحـرـمـ مـُحـرـمـاـ أـوـ مـُحـلـلـاـ نـائـيـاـ أـوـ قـرـيـباـ. نـعـمـ، خـالـفـ الشـيـخـ الطـوـسـيـ «٢» وـ الـمـحـقـقـ اـبـنـ إـدـرـيـسـ الـحـلـيـ «٣» فـيـماـ لـوـ مـاتـ بـعـدـ الـإـحـرـامـ وـ قـبـلـ دـخـولـ الـحـرـمـ، فـاكـتـفـيـاـ بـالـإـحـرـامـ فـقـطـ. الرـسـائـلـ الـأـحـمـدـيـةـ، صـ: ٣٢٠ـ وـ يـدـلـ عـلـىـ الـأـوـلـ مـضـافـاـ إـلـىـ مـنـقـولـ الإـجـمـاعـ، صـحـيـحـ بـرـيـدـ الـعـجـلـيـ قـالـ: سـأـلـ أـبـاـ جـعـفـرـ عـلـيـهـ السـلـامـ عـنـ رـجـلـ خـرـجـ حـاجـيـاـ، وـ مـعـهـ جـمـلـ لـهـ وـ نـفـقـةـ وـ زـادـ، فـمـاتـ فـيـ الـطـرـيـقـ، قـالـ إـنـ كـانـ صـرـوـرـةـ «٤» ثـمـ مـاتـ فـيـ الـحـرـمـ [أـجـزـأـ «٥»] عـنـهـ حـجـةـ الـإـسـلـامـ، وـ إـنـ كـانـ مـاتـ وـ هـوـ صـرـوـرـةـ قـبـلـ أـنـ يـحـرـمـ، جـعـلـ جـمـلـهـ وـ زـادـهـ وـ نـفـقـتـهـ فـيـ حـجـةـ الـإـسـلـامـ «٦» إـلـىـ آخـرـهـ. وـ هـيـ صـرـيـحـهـ فـيـ الـمـطـلـوبـ غـايـةـ، وـ دـلـلـهـ عـلـىـ تـعـامـ الـمـطـلـوبـ نـهـاـيـةـ. وـ مـثـلـهـ رـوـاـيـةـ ضـرـبـيـسـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ رـجـلـ خـرـجـ حـاجـاـ حـجـةـ الـإـسـلـامـ فـمـاتـ فـيـ الـطـرـيـقـ فـقـالـ إـنـ مـاتـ فـيـ الـحـرـمـ فـقـدـ أـجـرـتـ عـنـهـ حـجـةـ الـإـسـلـامـ «٧». وـ اـحـتـجـ الشـيـخـ فـيـ (الـخـلـافـ) وـ الـحـلـيـ بـمـفـهـومـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ فـيـ صـحـيـحـ بـرـيـدـ الـمـذـكـورـ وـ إـنـ كـانـ مـاتـ وـ هـوـ صـرـوـرـةـ قـبـلـ أـنـ يـحـرـمـ جـعـلـ جـمـلـهـ وـ زـادـهـ وـ نـفـقـتـهـ فـيـ حـجـةـ الـإـسـلـامـ ، فـإـنـ مـفـهـومـهـ أـنـ لـوـ أـحـرـمـ كـفـاهـ عـنـ دـخـولـ الـحـرـمـ فـيـ سـقـوـطـ الـحـجـ. وـ هـوـ مـعـارـضـ بـمـنـطـوـقـ رـوـاـيـةـ ضـرـبـيـسـ الـمـتـقـدـمـةـ؛ فـإـنـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـ إـنـ كـانـ مـاتـ دـوـنـ الـحـرـمـ فـلـيـقـضـ عـنـ وـلـيـهـ حـجـةـ الـإـسـلـامـ «٨» ، صـرـيـحـ فـيـ الـمـطـلـوبـ وـ الـمـرـامـ، مـضـافـاـ إـلـىـ مـفـهـومـ صـدـرـ الصـحـيـحـ الـمـذـكـورـ وـ هـوـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـ إـنـ كـانـ صـرـوـرـةـ ثـمـ مـاتـ فـيـ الـحـرـمـ فـقـدـ أـجـزـتـ عـنـهـ حـجـةـ الـإـسـلـامـ «٩» ، فـإـنـهـ يـقـضـيـ أـنـ لـوـ مـاتـ قـبـلـ الـحـرـمـ لـمـ تـجـزـ عـنـ حـجـةـ الـإـسـلـامـ، وـ يـدـلـ عـلـىـ حـكـمـ النـائـبـ بـالـخـصـوـصـ. وـ يـؤـيدـ قـوـلـ الشـيـخـ وـ الـحـلـيـ موـتـ إـسـحـاقـ بـنـ عـمـارـ عـنـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ: سـأـلـهـ عـنـ الرـجـلـ يـمـوتـ فـيـوـصـىـ بـحـجـةـ، فـيـعـطـيـ رـجـلـ درـاـمـ لـيـحـجـ بـهـ عـنـهـ، فـمـوـتـ قـبـلـ أـنـ يـحـجـ، قـالـ إـنـ مـاتـ فـيـ الـطـرـيـقـ أـوـ بـمـكـةـ قـبـلـ أـنـ يـقـضـيـ مـنـاسـكـهـ فـإـنـهـ يـجـزـيـ عـنـ الـأـوـلـ «١٠». المـرـادـ بـهـ: الـمـنـوبـ عـنـهـ. وـ هـيـ حـاـكـمـ بـعـمـومـ السـقـوـطـ عـمـنـ أـحـرـمـ وـ إـنـ لـمـ يـدـخـلـ الرـسـائـلـ الـأـحـمـدـيـةـ، صـ: ٣٢١ـ الـحـرـمـ، فـتـصـلـحـ حـجـةـ لـلـشـيـخـ وـ الـحـلـيـ كـمـاـ تـقـدـمـ، فـإـنـهـ مـخـصـيـصـهـ بـمـاـ لـوـ كـانـ الـمـوـتـ بـعـدـ الـإـحـرـامـ وـ دـخـولـ الـحـرـمـ، وـ لـاـ تـصـلـحـ لـمـعـارـضـهـ [صـحـيـحـهـ بـرـيـدـ الـمـتـقـدـمـةـ؛ لـصـحـتـهـ وـ خـصـوـصـهـ وـ أـحـوـطـيـتـهـ وـ أـشـهـرـيـتـهـ]. وـ كـيـفـ كـانـ، فـالـمـسـؤـولـ عـنـهـ قـدـ سـقـطـ عـنـ حـجـ الـإـسـلـامـ إـنـ كـانـ مـسـطـيـعـاـ، وـ بـرـئـتـ ذـمـتـهـ وـ ذـمـةـ الـمـنـوبـ عـنـهـ إـنـ كـانـ نـائـبـاـ؛ لـإـتـيـانـهـ بـأـفـعـالـ الـعـمـرـةـ التـيـ هـيـ جـزـءـ مـنـ الـحـجـ. نـعـمـ يـبـقـيـ الـكـلـامـ فـيـ اـسـتـحـقـاقـ النـائـبـ لـجـمـيعـ الـأـجـرـةـ أـوـ يـسـتـعـادـ مـنـهـ بـنـسـبـةـ مـاـ بـقـىـ مـنـ الـعـلـمـ الـمـسـتـأـجـرـ عـلـيـهـ، فـالـذـيـ صـرـحـ بـهـ الـعـلـامـهـ «١١» وـ نـقـلـ عـلـيـهـ شـهـيدـ (الـمـسـالـكـ) «١٢» اـنـقـاقـ الـأـصـحـابـ هـوـ الـأـوـلـ؛ لـوـرـودـ النـصـ «١٣» بـأـجزـاءـ الـحـجـ عـنـ الـمـنـوبـ وـ بـرـاءـةـ ذـمـةـ الـأـجـيرـ، فـكـانـ كـمـاـ لـوـ أـكـمـلـ الـحـجـ. وـ مـاـ بـعـضـ الـمـتـأـخـرـينـ «١٤» إـلـىـ الـثـانـيـ؛ لـأـنـ هـذـاـ إـنـمـاـ يـتـمـ لـوـ وـقـعـ الـاـسـتـشـجـارـ عـلـىـ فـعـلـ مـاـ يـرـىـ ذـمـةـهـ فـقـطـ. أـمـاـ مـعـ وـقـوعـهـ عـلـىـ الـأـفـعـالـ الـمـعـهـودـةـ فـلـاـ؛ لـعـدـ الـإـتـيـانـ بـالـأـفـعـالـ الـمـسـتـأـجـرـ عـلـيـهـ، لـكـنـ قـالـ شـهـيدـ (الـمـسـالـكـ) رـحـمـهـ اللهـ «١٥»: إـنـ هـذـاـ الـحـكـمـ وـ إـنـ كـانـ عـلـىـ خـلـافـ الـأـصـلـ لـكـنـ لـاـ مـجـالـ لـلـطـعـنـ عـلـيـهـ بـعـدـ الـاـنـقـاقـ عـلـيـهـ إـلـىـ إـنـهـ لـاـ يـخـلوـ مـنـ تـأـمـلـ، فـطـرـيقـ الـاـحتـيـاطـ هـيـ الـمـصـالـحـةـ عـلـىـ الـبـاقـيـ عـلـىـ

الوجه الشرعيّ و النمط المرعى. أمّا لو مات قبل الإحرام و دخول الحرم، فإنّ وقع الاستئجار على فعل ما تبرأ به الذمة، أو الإيتان بالأفعال المخصوصة، لم يستحق شيئاً من الأجرة؛ لأنّ قطع الطريق إنما هو من المقدّمات التي لا يمكن الفعل بدونها، كما لو استؤجر على عمل في مكان بعيد فمات في الطريق فإنه لا يستحق شيئاً، وإنّ وقع الاستئجار على ما ذكر مع قطع المسافة استحقّ بنسبة ما قطع. ولو مات بعد الإحرام و قبل دخول الحرم، فالأشهر الأظهر استحقاقه بحسب ما عمل. و قيل: حكمه حكم من دخل الحرم في استحقاق الجميع <sup>(٦)</sup>. وقد عرفت ما في الرسائل الأحمدية، ص: ٣٢٢ الملحق به فكيف بالملحق؟. وهذا ما سنج بالبال على نهاية الاستعجال، وإلا فهذا المقام يقتضى بسطاً في الكلام لوقوع الخلاف فيه بين العلماء الأعلام. والمرجو منكم إسقال ذيل العفو على ما تجدونه من الهفو. و كتب فقير ربّه المنان أحمد بن صالح بن طعان في عصر اليوم الخامس من شهر ذي الحجّة الحرام لسنة (١٢٧٦) في مكّة المشرفة يوم ورود السؤال. و الحمد لله رب العالمين و صلى الله على محمد و آله الطاهرين. حررها محمد بن عبد الله المحوزي بضمّي الخميس في شهر رجب سنة (١٢٧٨).

## تعريف المركز القائمةيّ باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهَدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبه/٤١). قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَخْيَا أَمْرَنَا... يَعْلَمُ عُلُومَنَا وَيُعْلَمُ بِعِلْمِنَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بنادر البحار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا(ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١ / ص ٣٠٧). مؤسس مُجتمع "القائمةيّ" الشفافّي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آباذی" - "رحمة الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشعره بأهل بيته (صلوات الله عليهم) ولا سيما بحضره الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) وبساحته صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)!؛ ولهذا أنسى مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (=١٣٨٠هـ)، مؤسسةً و طريقةً لم ينطفي مصباحها، بل تتبع بأقوى و أحسن موقف كل يوم. مركز "القائمةيّ" للتحرّي الحاسوبي - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧هـ) تحت عناء سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - ومع مساعيّه جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجماعات، بالليل والنهار، في مجالات شتى: دينية، ثقافية و علمية... الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة التقليدين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرّي الأدق للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلاطى المبتذلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت - عليهم السلام - بياущ نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلاب، توسيع ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هؤلاء برامج العلوم الإسلامية، إناله المتابع اللازمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعات، و... - منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متضاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المراافق و التسهيلات - في آ��اف البلد - و نشر الثقافة الإسلامية و الإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى. - من الأنشطة الواسعة للمركز: الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتب، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة بـ إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و... د) إبداع الموقع الانترنتى "القائمةيّ" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مواقع آخره) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض في القنوات القمرية و الإطلاق و الدّعم العلمي لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٥٢٤) ز) ترسيم النظام التقائي و اليدوي للبلوتون، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS (التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجماعات، الأماكن الدينية كمسجد جمکران و... ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ

مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال والأحداث المشارِكين في الجلسة) إقامة دورات تعليمية عمومية ودورات تربية المربّي (حضوراً وافتراضياً) طيلة السنة المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد/" ما بين شارع "بنج رمضان" ومفترق "وفائي/بنياء" القائمية تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (=١٤٢٧ القمرية) رقم التسجيل: ٢٣٧٣ الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦ الموقع: [www.ghaemyeh.com](http://www.ghaemyeh.com) البريد الإلكتروني: Info@ghaemyeh.com المتجر الالكتروني: [www.eslamshop.com](http://www.eslamshop.com) الهاتف: ٢٣٥٧٠٢٣-٢٥٠٩٨٣١١ الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١) مكتب طهران الانترنت: ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١) التجارّيّة والمبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩ امور المستخدمين (٢٣٣٣٠٤٥) ملاحظة هامّة: الميزانية الحالية لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعية، غير حكومية، وغير ربحية، اقتُنعت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنّها لا تُوفّى الحجم المتزايد والمتسّع للأمور الدينية والعلمية الحالية ومشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجّح هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمية) ومع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يُوفّق الكلّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم - في حد التمكّن لكلّ أحدٍ منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ والله ولئل التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للإيساء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩